

إجراءات جمرك البترول

- لا تسري أحكام اللائحة التنفيذية ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ علي السلع التي يستوردها قطاع البترول واللازمة لتحقيق أغراضه وفقا لما يحدده وزير البترول .. فيما عدا سيارات الركوب وما ورد في شأنه نص خاص .
- يشترط تقديم بطاقة القيد بسجل المستوردين لما يرد بقصد الاتجار للشركات الأخرى التي لا تندرج ضمن شركات قطاع البترول فضلا علي تقديم موافقة الهيئة المصرية العامة للبترول .
- ويقتصر تقديم الموافقة عند تصدير المنتجات البترولية التالية (مع ملاحظة أي تعديلات) بوتاجاز - البنزين - النافتا - وقود النفاثات - زيوت التزيت - الكيروسين - السولار - الديزل - المازوت (مادة ٤١ من لائحة قانون الاستيراد والتصدير) .
- إن كافة الأصناف التي تخرج عن هذه القائمة بما فيها المنتجات التي يدخل في إنتاجها هذه المنتجات ومن ضمنها المواد العازلة ولفائف العزل تخرج عن اختصاص الهيئة المصرية العامة للبترول .
- كما يقتصر تقديم الموافقة عند استيراد المنتجات البترولية التالية بوتاجاز - البنزين - وقود النفاثات - السولار - الديزل - زيوت التزيت عدا زيت الإثيل التخليقي (Eynthetic oil) (ملحق رقم ٣ مسلسل ٣ من لائحة قانون الإستيراد والتصدير) .
- مسمي زيت التزيت - مسمي عام يشمل العديد من الأصناف منها زيوت المحركات والتروس وزيوت الهيدروليك وزيوت المحولات وزيوت نقل الحركة وخلافه في حالة ورود صنف زيوت التزيت مصحوب بشهادة تحليل معتمدة صادرة من الشركة المنتجة تفيد أنه صنف زيوت تزييت تخليقية يتم الإعتداد بها وفي حالة الخلاف يتم العرض على مصلحة الكيمياء لتحديد نوعية الزيوت المستوردة .
- قسم الأرصدة :

١- إعداد دفاتر آلية أو يدوية لكل شركة تتضمن البيانات الآتية :

ملاحظات	رقم طلب التخزين	المنصرف		الوارد			تاريخ إنتهاء التفريغ	تاريخ التراكي	إسم الباخرة
		رقم الشهادة	رقم القسيمة	التاريخ	الصنف	الكمية			

- ٢- توفير المعلومات عن الشركات والمستودعات التابعة لها والضمانات المقدمة ومراجعة الضمانات علي الأرصدة بصفة دورية .
- ٣- إخطار جمرك البترول بصفة دورية بحركة الوارد والمنصرف لكل شركة .
- ٤- يتولى قسم الأرصدة ترصيد الأصناف والكميات الواردة أمام كل شركة .

١/ الإجراءات الجمركية

١/١ إجراءات الوارد

- ١/١/١ تقوم إدارة المنافستو بتقديم المنافستو لواردات البترول الخام ومشتقاته ومنتجاته التي تم تخزينها بالمستودعات العامة والخاصة الي جمرك البترول .
- تقوم الشركة ممثلة هيئة البترول بتقديم صورة من عقد التوزيع الوارد إليها من هيئة البترول بتوزيع حمولة الناقلات على الشركات إلى قسم الأرصدة بجمرك البترول .
- تلتزم الشركات التي ليس لها إيداعات جمركية بتقديم إقرار جمركي عن وارداتها وسداد الضرائب والرسوم المستحقة قبل السحب .
- أما الشركات التي لها إيداعات جمركية تلتزم بتقديم طلبات تخزين قبل السحب وتتم المحاسبة على الوارد الفعلي ويتم تسوية طلبات التخزين في نهاية التخزين ، ويكون الإيداع مسئول عن حالات العجز والزيادة .
- ١/١/٢ تقوم إدارة حركة البترول بإعداد كشوف بهذه الواردات طبقاً لمحاضر القياس الفعلية المعدة بمعرفة لجان القياس والمتمثل فيها جمرك البترول وإرسالها بصفة دورية إلي جمرك البترول .
- ١/١/٣ يقوم أصحاب الشأن أو من ينوبهم بالتقدم لجمرك البترول بطلبات تخزين سواء كان الوارد زيت خام أو منتجاته أو مشتقاته
- ١/١/٤ تقوم ادارة الأرصدة بجمرك البترول بتسجيل بيانات هذه الواردات في الحاسب الآلي أو دفاتر معده لذلك وتشمل هذه البيانات النوع والكمية واسم الشركة الوارد لها ... الخ
- ١/١/٥ يقوم أصحاب الشأن عند الرغبة في الإفراج عن واردات البترول ومنتجاته بإدراج بيانات الإقرار الجمركي بالحاسب الآلي وتقديم ملف الإقرار لجمرك البترول لاتخاذ الاجراءات الجمركية المقررة سواء كان الإفراج بنظام الوارد النهائي أو بأحد النظم الجمركية الخاصة .

- ٦/١/١ يقوم جمرك البترول باتمام الاجراءات الجمركية علي الإقرارات المقدمة بالإجراءات المتبعة حسب نظام الإفراج ، وتقوم إدارة الأرصدة بخصم الكميات المنصرفة من الرصيد .
- ٧/١/١ تتم مطابقة شهرية بين الأرصدة بإدارة الأرصدة وكشوف الحركة المرسله من الشركات وفي حالة وجود مخالفة تتخذ الإجراءات القانونية .
- * تكون الإقرارات باسم الهيئة عن الواردات التي ترد باسمها في المنافستو ولا مانع من إضافة كلمة (لحساب شركة ...) بالإقرار
 - * في حالة رغبة الشركات التابعة للهيئة الإفراج عن واردات باسمها يجب إجراء التعديل اللازم طبقاً لكشف إعادة التوزيع المعتمد من هيئة البترول قبل القيد بدفتر ٤٦ ك.م ، أما الواردات التي ترد بالمنافستو بأسماء هذه الشركات تقدم مباشرة للجمارك الإقرارات باسم هذه الشركات مع تقديم الموافقات المطلوبة .
 - * في حالة تقديم الفواتير النهائية تتم الاجراءات الجمركية المعتادة بنظام الوارد النهائي ، وفي حالة عدم تقديم الفواتير النهائية بسبب عدم تحديد السعر النهائي يتم الإفراج بنظام الأمانات والإفراج في حدود الضمانات المقدمة المقبولة جمركياً عن الضرائب والرسوم المستحقة مع مراعاة استيفاء موافقة جهات العرض الرقابية والأمنية ان وجدت - واستيفاء النواحي الاستيرادية قبل الإفراج في جميع الحالات .
 - * تقوم الهيئة خلال الشهر التالي للإفراج لتسوية الأمانات عن الشهر السابق حيث تسدد الضرائب والرسوم المستحقة بصفة قطعية طبقاً للفواتير المقدمة او متوسط الأسعار المعتمد من الهيئة والمقر بمسئولية الهيئة عن انه السعر المدفوع فعلاً او المستحق دفعه .
 - * يخطر جمرك البترول إدارة مراجعة تسويات النظم الخاصة والبترول او المراجعة اللاحقة بمتوسطات الأسعار المقدمة من الهيئة شهرياً .

٣/١ إجراءات الصادر

- يتلاحظ ان تصدير الأصناف المستوردة والتي لم يسدد عنها الضرائب والرسوم والمودعة بالمستودعات الخاصة بهيئة البترول او شركاتها تتم الاجراءات الجمركية عليها بنظام الترانزيت .
- أما زيت البترول الخام ومنتجاته او مشتقاته المصري او المصنع بمصر تتم الاجراءات الجمركية عليه بنظام التصدير حيث تتقدم الهيئة او الشركة صاحبة الشأن بإقرار صادر الي جمرك الصادر حيث تتم الاجراءات الجمركية بنظام الصادر والموضح باللائحة ويتم التحليل بم عامل الهيئة العامة للرقابة علي الصادرات والواردات مع الاستعانة بمعامل الكيمياء ومعامل هيئة المواصفات والجوده في حالة عدم توافر الامكانيات داخل معامل الهيئة العامة للرقابة علي الصادرات والواردات لبعض الاختبارات أما الأصناف السابق ورودها بنظام السماح المؤقت تتم إجراءاتها بالوحدات الفرعية للسماح المؤقت ويخصم من أرصدة الشركة او الهيئة بسجلات إدارة الأرصدة بجمرك البترول .

٣ / المستودعات الخاصة

- ١/٢ تكون المستودعات الخاصة تحت الإشراف الجمركي لجمرك البترول بتواجد أطقم جمركية خلال مواعيد العمل بالشركات .
- ٢/٢ يتولي مندوبين الجمرك بالمستودعات الآتي :
- أ- التواجد بالمستودعات خلال مواعيد العمل بالشركات .
 - ب- التوقيع علي كشوف الحركة للوارد والمنصرف من الشركات والتي تقدمها الشركات للجمارك .
 - ج- إجراء الجرد الدوري والمفاجئ حسب التعليمات المذاعة في هذا الخصوص لهذه المستودعات وإعداد تقارير بالجرد تقدم لجمرك البترول .
 - د- الإشراف علي الوارد والصادر من المستودع والتأكد من ان عمليات الوارد والمنصرف تمت بإجراءات جمركية .
- ٣/٢ يراعي أحكام قانون الجمارك بخصوص العمليات المسموح بها في المستودعات العامة والخاصة وتداول السلع بين هذه المستودعات .
- ويجب ان يتم ربط هذه المستودعات بالحاسب الآلي لمصلحة الجمارك بنهاية طرفية يمكن عن طريقها إدراج بيانات الإقرار الجمركي وإرسال كشوف الحركة للوارد والمنصرف وإعداد تقارير بالأرصدة والجرد وهكذا .